

## 8 - تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان

منهما<sup>(170)</sup>، فضلا عن تنفيذ القرار 1593 (2005) الذي أحال المجلس بموجبه الحالة في دارفور إلى المدعية العام للمحكمة الجنائية الدولية.

وفيما يتعلق بالسودان، استمع أعضاء المجلس ثلاث مرات إلى إحاطات قدمتها وكالة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام ووكيل الأمين العام لعمليات السلام، ومرة واحدة إلى إحاطة قدمها وكيل الأمين العام للدعم العملي<sup>(171)</sup>.

وذكرت وكالة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام في إحاطتها التي قدمتها في الجلسة المفتوحة الأولى للتداول بالفيديو، المعقودة في 24 نيسان/أبريل<sup>(172)</sup>، أنه بعد ستة أشهر من إنشاء المرحلة الانتقالية، لا يزال السودان يواجه تحديات كبيرة، بما في ذلك الهشاشة السياسية، والظروف الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية الصعبة، وخطر انتشار كوفيد-19 على نطاق أوسع.

وفي جلسة تداول بالفيديو عُقدت لاحقا في 8 كانون الأول/ديسمبر<sup>(173)</sup>، أضافت وكالة الأمين العام أن الحالة الإنسانية تفاقمت بسبب الفيضانات الشديدة والعنف القبلي والتشريد الطويل الأمد ووصول أكثر من 48 000 شخص فروا من النزاع في منطقة تيغراي في إثيوبيا. ودعت المجتمع الدولي إلى مواصلة دعم الانتعاش الاقتصادي للسودان ورحبت باعتراف الولايات المتحدة إلغاء تصنيف البلد كدولة راعية للإرهاب، الأمر الذي من شأنه أن ييسر الحصول على المساعدة المالية الدولية الحيوية. وفيما يتعلق بعملية السلام، أشارت وكالة الأمين العام إلى توقيع اتفاق جوبا للسلام في السودان بين حكومة السودان الانتقالية وتحالف الجبهة الثورية السودانية وحركة جيش تحرير السودان - جناح ميني ميناوي في 3 تشرين الأول/أكتوبر 2020. ونص الاتفاق على فترة انتقالية مدتها 39 شهرا، وعضوية الموقعين ومشاركتهم في مجلس السيادة والحكومة الانتقالية والمجلس التشريعي الانتقالي، وإنشاء مجلس استشاري للشركاء للفترة الانتقالية. ودعت وكالة الأمين العام جميع الأطراف إلى كفالة عمل مؤسسات محددة بوضوح وشاملة وفعالة. وبالإضافة إلى ذلك، أشارت

(170) لمزيد من المعلومات عن اللجان وأفرقة الخبراء التابعة لها، انظر الجزء التاسع، القسم الأول-باء.

(171) انظر S/2020/336 و S/PV.8761 و S/2020/1183.

(172) انظر S/2020/336.

(173) انظر S/2020/1183.

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقد المجلس ست جلسات في إطار البند المعنون "تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان". واتخذت ثلاث من تلك الجلسات شكل إحاطات، وعقدت ثلاث جلسات لاتخاذ قرار<sup>(165)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، عقد أعضاء المجلس 18 جلسة تداول بالفيديو واتخذوا 10 قرارات في إطار هذا البند<sup>(166)</sup>. ويرد في الجداول 1 إلى 6 أدناه مزيد من المعلومات عن الجلسات، بما في ذلك معلومات عن المشاركين والمتكلمين والقرارات، وعن جلسات التداول بالفيديو. وبالإضافة إلى الجلسات الحضورية ولسات التداول بالفيديو، عقد أعضاء المجلس في عام 2020 مشاورات غير رسمية للمجلس بكامل هيئته وحوارا تفاعليا غير رسمي بشأن هذا البند<sup>(167)</sup>. وعقد المجلس أيضا جلسة مغلقة مع البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، عملا بالقرار 1353 (2001)<sup>(168)</sup>.

وجريا على الممارسة المتبعة في السابق، نظر المجلس في عدة مواضيع مختلفة في إطار هذا البند، وهي الحالة في السودان وولايتا العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان المنشأة حديثا؛ والعلاقات الثنائية بين جنوب السودان والسودان، والحالة في منطقة أبيي، وولاية قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي؛ والحالة في جنوب السودان وولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان<sup>(169)</sup>. وناقش المجلس أيضا عمل اللجنة المنشأة عملا بالقرار 1591 (2005) بشأن السودان، واللجنة المنشأة عملا بالقرار 2206 (2015) بشأن جنوب السودان وأفرقة الخبراء التابعة لكل

(165) لمزيد من المعلومات عن شكل الجلسات، انظر الجزء الثاني، القسم الثاني.

(166) لمزيد من المعلومات عن الإجراءات وأساليب العمل التي وضعت خلال جائحة كوفيد-19، انظر الجزء الثاني.

(167) انظر A/75/2، الجزء الثاني، الفصل 27. وانظر أيضا S/2020/258 و S/2020/344.

(168) عقدت في 3 آذار/مارس في إطار البند المعنون "اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة عملا بأحكام الجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار 1353 (2001)" (انظر S/PV.8740).

(169) لمزيد من المعلومات عن ولايات العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، انظر الجزء العاشر.

الحكومة الانتقالية بتولي مسؤولية حماية المدنيين في دارفور وأعرب عن تأييده له، وأشار إلى بدء نشر قوة سودانية لحماية المدنيين.

وفيما يتعلق بالخفض التدريجي للعملية المختلطة، أبلغ وكيل الأمين العام لعمليات السلام أعضاء المجلس في جلسة تداول مفتوحة عقدت بالفيديو في 24 نيسان/أبريل<sup>(179)</sup> بأن القيود الطارئة التي فرضتها الحكومة الانتقالية استجابة للجائحة، إلى جانب تعليق عمليات تناوب عمليات حفظ السلام، كان لها أثر شديد على قدرة العملية المختلطة على تنفيذ ولايتها وجعلت خطة الخفض التدريجي والتصفية المقررة بحلول نهاية ولاية البعثة في 31 تشرين الأول/أكتوبر 2020 أمرا غير واقعي. وأشار في إحاطته التي قدمها في جلسة تداول مفتوحة عُقدت بالفيديو في 8 كانون الأول/ديسمبر<sup>(180)</sup> إلى أنه في أعقاب المناقشات بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة والسودان في إطار آلية التنسيق الثلاثية، أوصي بإنهاء العملية المختلطة بحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، على أن يعقب ذلك فترة ستة أشهر من الخفض التدريجي للعملية والتصفية. وأشار إلى أن العملية ستكون مهمة كبرى، وشدد على ضرورة تنسيق الدعم الدولي المقدم للحكومة الانتقالية والأطراف في اتفاق جوبا للسلام، ولعملية الانتقال إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان من أجل توطيد المكاسب التي تحققت في بناء السلام، ولأنشطة الدعوة السياسية المنسقة من أجل دعم الخفض التدريجي لمواقع أفرقة العملية المختلطة وإغلاقها بشكل منظم وآمن.

وفي جلسة التداول نفسها المعقودة بالفيديو، وجه وكيل الأمين العام للدعم العملياتي انتباه أعضاء المجلس إلى الجوانب العملية الرئيسية للخفض التدريجي المتوقع للعملية المختلطة وإغلاقها وبدء تشغيل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان والتحديات التي تواجه ذلك. والخفض التدريجي المنظم والأمن لأفراد بعثة بحجم العملية المختلطة هو جهد لن يستغرق أقل من 6 أشهر، تليه فترة من 9 إلى 12 شهرا للتصرف في الأصول وتصفياتها، مع التعاون الكامل المستمر من جانب الحكومة الانتقالية والسلطات المحلية. وعلاوة على ذلك، فإن وجود آلية تنسيق مبسطة مع الحكومة سيوفر أساسا لمواجهة التحديات في عملية الخفض التدريجي، في حين أن قيادة من تبقى من موظفي الأمم المتحدة والتعاون الكامل من جانب البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة أمران مهمان أيضا من

(179) انظر S/2020/336.

(180) انظر S/2020/1183.

إلى أن المرأة لا تزال ممثلة تمثيلا ناقصا في الهياكل الانتقالية، حيث ليس هناك سوى 3 نساء من بين 18 وزيرا في الحكومة وممثلة واحدة فقط في مجلس الشركاء.

وفي جلسة المجلس المعقودة في 25 أيلول/سبتمبر<sup>(174)</sup>، أبلغت وكالة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام أعضاء المجلس أنه بعد إنشاء بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان في 3 حزيران/يونيه 2020، ستركز البعثة، وفقا لولايتها، على أربعة أهداف، وهي المساعدة في الانتقال السياسي؛ ودعم عمليات السلام؛ وتعزيز بناء السلام وحماية المدنيين وسيادة القانون؛ ودعم تعبئة المساعدات الاقتصادية والإنمائية والإنسانية. وفي جلسة التداول بالفيديو المعقودة في 8 كانون الأول/ديسمبر<sup>(175)</sup>، رحبت وكالة الأمين العام بالخطوات التي اتخذتها الحكومة الانتقالية لضمان حماية المدنيين في دارفور، بسبل منها وضع الخطة الوطنية لحماية المدنيين. غير أن الحماية الفعالة للمدنيين لن تتحقق إلا من خلال بذل جهود رئيسية من قبيل تنفيذ اتفاق جوبا للسلام، الذي يمثل خطوة رئيسية نحو إنهاء سنوات من النزاع، ومعالجة الأسباب الجذرية وبناء السلام المستدام.

وشدد وكيل الأمين العام لعمليات السلام، في الإحاطة التي قدمها في 25 أيلول/سبتمبر<sup>(176)</sup>، على ضرورة ترجمة اتفاق جوبا للسلام إلى رؤية واحدة غير مجزأة لمستقبل السودان، وإشراك جميع الجهات صاحبة المصلحة، وإنشاء قوات الأمن المشتركة، وتأمين الدعم الدولي الكافي. وأبلغ أعضاء المجلس في الإحاطة التي قدمها في 24 نيسان/أبريل<sup>(177)</sup> أنه فيما يتعلق بالحالة الأمنية في دارفور، خلف القتال القبلي في أواخر عام 2019 وأوائل عام 2020 ما عدده 65 قتيلا و 46 000 مشرد داخلي و 11 000 لاجئ في تشاد. وأبلغ وكيل الأمين العام الأعضاء في الإحاطة التي قدمها إلى المجلس في 8 كانون الأول/ديسمبر<sup>(178)</sup> بحدوث تصاعد في الاشتباكات التي شارك فيها عناصر من جيش تحرير السودان - فصيل عبد الواحد واستمرار الهجمات ضد المشردين داخليا والمتظاهرين. ورحب بالتزام

(174) انظر S/PV.8761.

(175) انظر S/2020/1183.

(176) انظر S/PV.8761.

(177) انظر S/2020/336.

(178) انظر S/2020/1183.

على الحدود القصوى المأذون بها للقوات والشرطة للبعثة، ومدد الجداول الزمنية لقراره بشأن مسارات العمل المتعلقة بالخفض التدريجي للعملية المختلطة وخروجها<sup>(187)</sup>. وبموجب القرار 2525 (2020)، مدد المجلس ولاية العملية المختلطة لمدة شهرين من 31 تشرين الأول/أكتوبر إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 وعدل أولوياتها بحيث تركز على حماية المدنيين، بما في ذلك دعم قدرة الحكومة الانتقالية في هذا الصدد<sup>(188)</sup>. وفي 3 حزيران/يونيه، اتخذ المجلس أيضا بالإجماع القرار 2524 (2020)، الذي أنشأ بموجبه بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان لفترة أولية مدتها 12 شهرا كوجود لاحق للعملية المختلطة من أجل دعم الانتقال السياسي، وعمليات السلام بين الحكومة والجماعات المسلحة، وبناء السلام وحماية المدنيين، وتعبئة وتنسيق المساعدات الاقتصادية والإنسانية<sup>(189)</sup>.

وبموجب القرار 2559 (2020)، المتخذ في 22 كانون الأول/ديسمبر، رحب المجلس بالإجماع بتوقيع اتفاق جوبا للسلام في 3 تشرين الأول/أكتوبر 2020 وشجع الأطراف الموقعة على الشروع بسرعة في عملية التنفيذ، ولا سيما تنفيذ الأحكام الرئيسية المتعلقة بالترتيبات الأمنية ومعالجة الأسباب الجذرية للنزاع في دارفور وولاية جنوب كردفان وولاية النيل الأزرق<sup>(190)</sup>. وقرر المجلس إنهاء ولاية العملية المختلطة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 وطلب إلى الأمين العام إتمام سحب جميع العناصر النظامية والمدنية بحلول 30 حزيران/يونيه 2021<sup>(191)</sup>. وأذن المجلس طوال فترة الخفض التدريجي والتصفية باستبقاء وحدة حراسة من ضمن القوام الحالي للبعثة لحماية أفرادها ومرافقها وأصولها<sup>(192)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، حث المجلس الحكومة الانتقالية على التنفيذ الكامل والسرعة للخطة الوطنية لحماية المدنيين وعلى حماية المدنيين في دارفور وفقا للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني<sup>(193)</sup>.

وتمشيا مع الممارسة المتبعة عملا بالقرار 1593 (2005)، استمع المجلس إلى إحاطتين بشأن دارفور قدمتهما المدعية العامة

أجل الخفض التدريجي الأمن والمنظم وتسليم المسؤوليات البرنامجية إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان.

ورحب أعضاء المجلس، في مناقشاتهم خلال الجلسة الحضورية وجلسات التداول المعقودة بالفيديو، بالتقدم المحرز في عملية الانتقال السياسي، ولا سيما مع توقيع اتفاق جوبا للسلام. وأعربوا عن قلقهم إزاء الحالة الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية في السودان، بما في ذلك الأثر المحتمل للجائحة ووفود اللاجئين من إثيوبيا، وشدوا على الحاجة إلى زيادة الدعم المالي الدولي للبلد. ودعا عدد من أعضاء المجلس إلى رفع تدابير الجزاءات المفروضة على السودان<sup>(181)</sup>. وأعرب بعض أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء زيادة العنف القبلي في دارفور ودعا الحكومة الانتقالية إلى كفالة حماية المدنيين<sup>(182)</sup>. وشدد أعضاء المجلس على أهمية خفض التدريجي للعملية المختلطة وإغلاقها بشكل مسؤول ومنظم، على نحو يراعي الحالة على أرض الواقع<sup>(183)</sup> ويكفل التنسيق الوثيق مع الحكومة الانتقالية<sup>(184)</sup>. وتناول أعضاء المجلس أيضا ولاية بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان وأهدافها، مع التركيز بوجه خاص على دعم تلك البعثة لأولويات الحكومة خلال الفترة الانتقالية<sup>(185)</sup> وتعزيز قدرات السودان في مجال حماية المدنيين<sup>(186)</sup>.

وفيما يتعلق بالعملية المختلطة، اتخذ المجلس بالإجماع القرارات 2517 (2020) المؤرخ 30 آذار/مارس، و 2523 (2020) المؤرخ 29 أيار/مايو، و 2525 (2020) المؤرخ 3 حزيران/يونيه، متصرفا بموجب الفصل السابع من الميثاق، وهي قرارات حافظ بموجبها

(181) انظر S/2020/336 (الاتحاد الروسي، وإندونيسيا، وجنوب أفريقيا، والصين)؛ و S/PV.8761 (الصين، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر) والاتحاد الروسي).

(182) انظر S/2020/336 (إستونيا، وألمانيا)؛ و S/PV.8761 (المملكة المتحدة، وفرنسا، والولايات المتحدة)؛ و S/2020/1183 (بلجيكا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة).

(183) انظر S/2020/336 (إندونيسيا، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا، والصين، وفييت نام)؛ و S/2020/1183 (إستونيا، وفرنسا، والنيجر).

(184) انظر S/2020/336 (جنوب أفريقيا، والصين، وفرنسا، وفييت نام)؛ و S/2020/1183 (الاتحاد الروسي، وألمانيا، وإندونيسيا، والنيجر).

(185) انظر S/PV.8761 (الصين، وإستونيا)؛ و S/2020/1183 (إستونيا، والصين).

(186) انظر S/PV.8761 (فرنسا، وإستونيا، والجمهورية الدومينيكية)؛ و S/2020/1183 (إستونيا، وبلجيكا، والجمهورية الدومينيكية).

(187) القرارات 2517 (2020) و 2523 (2020) و 2525 (2020)، الفقرتان 1 و 2.

(188) القرار 2525 (2020)، الفقرة 3.

(189) القرار 2524 (2020)، الفقرة 2.

(190) القرار 2559 (2020)، الفقرتان الثامنة والتاسعة من الديباجة.

(191) المرجع نفسه، الفقرتان 1 و 2.

(192) المرجع نفسه، الفقرة 3.

(193) المرجع نفسه، الفقرة 4. انظر S/2020/429.

الخبراء لفترة 13 شهرا حتى 12 آذار/مارس 2021<sup>(201)</sup>. وأعرب المجلس عن اعتزاه وضع نقاط مرجعية رئيسية واضحة ومحددة جيدا وقابلة للقياس يمكن أن يتخذها المجلس موجهاً يسترشد به في استعراض التدابير المفروضة على حكومة السودان<sup>(202)</sup>.

وفيما يتعلق بمنطقة أبيي والعلاقات بين السودان وجنوب السودان، استمع أعضاء المجلس إلى إحاطة مرتين قدمها وكيل الأمين العام لعمليات السلام والمبعوث الخاص للأمين العام للقرن الأفريقي<sup>(203)</sup>. وقال وكيل الأمين العام في إحاطة قدمها في 28 نيسان/أبريل<sup>(204)</sup> إنه على الرغم من تحسن العلاقات بين السودان وجنوب السودان، لا يزال من المستبعد جدا إحراز تقدم في تحديد الوضع النهائي لمنطقة أبيي في الأجلين القصير أو المتوسط. وعلاوة على ذلك، ظلت الحالة في أبيي متقلبة، مع تصاعد التوترات بين الطوائف، وعلى الأخص في أعقاب مقتل 33 من الدينكا نقوك على يد عناصر مسلحة من قبيلة المسيرية في كولوم في 22 كانون الثاني/يناير 2020. وأبلغ وكيل الأمين العام أعضاء المجلس في إحاطته التي قدمها في 22 تشرين الأول/أكتوبر<sup>(205)</sup> بأنه تم إحراز الحد الأدنى من التقدم فيما يتعلق بتنفيذ المعايير المرجعية للألية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها وقرارات الآلية السياسية والأمنية المشتركة المؤرخة 19 شباط/فبراير 2020 بسبب تأثير جائحة كوفيد-19، بما في ذلك فتح ممرات العبور الحدودية، وترسيم الحدود، والأنشطة التنفيذية لألية الحدود المشتركة. وعلاوة على ذلك، كان للتأخير في إصدار التأشيرات لعنصر شرطة قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، بما في ذلك وحدات الشرطة المشكلة، أثر سلبي جدا على تنفيذ الولاية.

وذكر المبعوث الخاص للأمين العام، في الإحاطة التي قدمها في 28 نيسان/أبريل<sup>(206)</sup> أن السودان وجنوب السودان ما فتئا يعززان علاقاتهما التي تحسنت، ولا سيما من خلال الأدوار البناءة التي يضطلع بها كل منهما في عملية سلام الأخر والتعاون في مجال إدارة النفط. وفي اجتماع المجلس المعقود في 22 تشرين الأول/أكتوبر<sup>(207)</sup>

للمحكمة الجنائية الدولية في عام 2020<sup>(194)</sup>. وأشارت المدعية العامة إلى إحالة أول المشتبه بهم الخمسة، وهو علي محمد علي عبد الرحمن، إلى المحكمة في 9 حزيران/يونيه 2020 بعد تسليمه إلى السلطات في جمهورية أفريقيا الوسطى<sup>(195)</sup>. وفيما يتعلق بالمشتبه فيهم الأربعة المتبقين، أشارت إلى أن الرئيس السابق للسودان، عمر حسن البشير، يقضي حكما بالسجن لمدة سنتين في السودان لإدانته بالفساد المالي، وأن أحمد هارون وعبد الرحيم حسين محتجزان، حسبما أفيد، لدى السلطات الوطنية في انتظار توجيه تهم جنائية إليهما، بينما لا يزال عبد الله بنده طليقا<sup>(196)</sup>. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2020، قادت المدعية العامة أول بعثة لمكتبها إلى السودان منذ 13 عاما، أكدت خلالها للحكومة الانتقالية على ضرورة وصول محققها إلى أراضي السودان. وأكدت لأعضاء المجلس أنه في حين يُحترم مبدأ التكامل احتراميا كاملا، من الضروري ضمان تقديم جميع المشتبه بهم إلى العدالة من خلال إجراءات عادلة وموضوعية ومستقلة، إما أمام المحكمة أو في محاكم سودانية، ومسترشدة بمتطلبات نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية<sup>(197)</sup>.

واستمع أعضاء المجلس أيضا إلى ثلاث إحاطات<sup>(198)</sup> قدمها رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار 1591 (2005) بشأن السودان عن عمل اللجنة وفريق الخبراء التابع لها. وأشار الرئيس إلى أن الفريق قدم تقريره المؤقت لعام 2020، الذي ذكر فيه الفريق أن الأطراف في السودان لا تزال تنقل الأسلحة وغيرها من صنوف العتاد العسكري إلى دارفور، في انتهاك لحظر توريد الأسلحة، وأنه لا يزال من الصعب أيضا تنفيذ حظر السفر وتجميد الأصول<sup>(199)</sup>. وعلى الرغم من القيود المفروضة نتيجة للجائحة، أجرى الفريق زيارته الأولى إلى السودان في تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر 2020<sup>(200)</sup>. وبموجب القرار 2508 (2020) المؤرخ 11 شباط/فبراير، وافق المجلس بالإجماع، متصرفا بموجب الفصل السابع من الميثاق، على تجديد ولاية فريق

(194) انظر S/2020/538 و S/2020/1192.

(195) انظر S/2020/1192.

(196) انظر S/2020/538.

(197) انظر S/2020/1192.

(198) انظر S/2020/528 و S/2020/913 و S/2020/1235.

(199) انظر S/2020/913.

(200) انظر S/2020/1235.

(201) القرار 2508 (2020)، الفقرة 2.

(202) المرجع نفسه، الفقرة 4.

(203) انظر S/2020/351 و S/PV.8772.

(204) انظر S/2020/351.

(205) انظر S/PV.8772.

(206) انظر S/2020/351.

(207) انظر S/PV.8772.

المشتركة، وسحب قواتهما من المنطقة الحدودية الآمنة والمنزوعة السلاح، وإعادة فتح ممرات عبور الحدود. وطلب المجلس إلى الأمين العام إجراء مشاورات مشتركة مع حكومات إثيوبيا وجنوب السودان والسودان والجهات المعنية صاحبة المصلحة لوضع خيارات في موعد أقصاه 31 آذار/مارس 2021 للخفض التدريجي لقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي وخروجها على نحو مسؤول، بما في ذلك خيار لا يكون مقيدا بتنفيذ اتفاقات عام 2011 بشأن أبيي<sup>(213)</sup>.

وفيما يتعلق بالحالة في جنوب السودان، استمع أعضاء المجلس أربع مرات إلى إحاطات من الممثل الخاص للأمين العام لجنوب السودان ورئيس بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان<sup>(214)</sup> ومرتين من وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ<sup>(215)</sup>. واستمع أعضاء المجلس أيضا إلى ثلاث إحاطات من ممثلي منظمات المجتمع المدني<sup>(216)</sup>. وأبلغ الممثل الخاص في إحاطته التي قدمها في 4 آذار/مارس<sup>(217)</sup> عن إحراز تقدم ملحوظ في تنفيذ الاتفاق المنشط لتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان لعام 2018. وفي 15 شباط/فبراير 2020، وافق رئيس جنوب السودان، سلفا كير ميارديت، على إعادة جنوب السودان إلى موقعه قبل عام 2015 المكون من 10 ولايات، مع إضافة ثلاث مناطق إدارية. وبهذا التحول، قبل ريك مشار، زعيم الجناح المعارض في الحركة الشعبية لتحرير السودان، التحدي المتمثل في الانضمام إلى حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية المنشطة كنائب أول للرئيس. وأبلغ الممثل الخاص للمجلس، في إحاطته المقدمة في 15 كانون الأول/ديسمبر<sup>(218)</sup>، بأنه مع تشكيل الحكومة الانتقالية، تم شغل 9 مناصب من أصل 10 مناصب لحكام الولايات، وأن مجلس الوزراء بدأ اجتماعاته وأن معظم المؤسسات الوطنية تقوم بوظائفها، على الأقل على المستوى الأساسي. غير أن تنفيذ الجوانب الأخرى للاتفاق المنشط بطيء. فقد تعثرت الترتيبات الأمنية الانتقالية الرامية إلى توحيد قوات الأمن، مما يترك المقاتلين في مراكز التدريب في كثير من الأحيان دون غذاء أو مأوى على النحو الكافي. وقد ترك التعطيل الأولي في

(213) القرار 2550 (2020)، الفقرة 31.

(214) انظر S/PV.8741 و S/2020/582 و S/2020/914 و S/2020/1237.

(215) انظر S/2020/914 و S/2020/1237.

(216) انظر S/PV.8741 و S/2020/582 و S/2020/914.

(217) انظر S/PV.8741.

(218) انظر S/2020/1237.

سلط المبعوث الخاص الضوء على توقيع اتفاق جوبا للسلام وبدء المناقشات الثنائية في 6 أيلول/سبتمبر 2020 لاستعراض اتفاقات التعاون لعام 2012، بما في ذلك بشأن أبيي. وكان المبعوث الخاص قد أعرب في إحاطته السابقة<sup>(208)</sup> عن أمله في أن يوفر التقارب وتعزيز العلاقات بين البلدين في وقت لاحق حافظا لهما على معالجة المسائل المعلقة في إطار اتفاقات التعاون، بما في ذلك الحالة في أبيي. ولاحظ أعضاء المجلس في بياناتهم التي أدلوا بها عقب الإحاطات التحسن الذي طرأ على العلاقات، وذكر عدة أعضاء أنه ينبغي استخدام الزخم لحل المسائل المعلقة المتصلة بمنطقة أبيي والحدود<sup>(209)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ عدد من أعضاء المجلس بقلق أثر القيود المفروضة على قدرة قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي على تنفيذ ولايتها، وحثوا الأطراف على تقديم الدعم الكامل للقوة في نشر أفراد شرطة إضافيين، وتعيين نائب مدني لرئيس البعثة، وإنشاء دائرة شرطة أبيي<sup>(210)</sup>. وشدد بعض أعضاء المجلس على أهمية النظر في آراء الأطراف، والاتحاد الأفريقي، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، والبلدان المساهمة بقوات فيما يتعلق بولاية قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي في المستقبل<sup>(211)</sup>.

وبموجب القرارين 2519 (2020) المؤرخ 14 أيار/مايو و 2550 (2020) المؤرخ 12 تشرين الثاني/نوفمبر، مدد المجلس بالإجماع مرتين ولاية قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي لدعم آلية الحدود المشتركة، ومدد أيضا، عملا بالفصل السابع من الميثاق، ولاية البعثة فيما يتعلق بمنطقة أبيي، مع الإبقاء على المستويات المأذون بها للقوات والشرطة فيها<sup>(212)</sup>. وبموجب القرار 2550 (2020)، كرر المجلس طلبه إلى السودان وجنوب السودان إثبات إحراز تقدم ملموس في تعليم الحدود، بما في ذلك ما يتعلق بتيسير عمل آلية الحدود

(208) انظر S/2020/351.

(209) انظر S/2020/351 (الاتحاد الروسي، وإستونيا، وإندونيسيا، وبلجيكا، وتونس، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وفرنسا، وفيت نام، والنيجر، والولايات المتحدة)؛ و S/PV.8772 (المملكة المتحدة، وإندونيسيا، وألمانيا، وإستونيا، وفرنسا، وتونس).

(210) انظر S/2020/351 (إستونيا، وألمانيا، وإندونيسيا، وبلجيكا، والجمهورية الدومينيكية، وفرنسا، وفيت نام، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة)؛ و S/PV.8772 (الولايات المتحدة، والمملكة المتحدة، وإندونيسيا، وألمانيا، وإستونيا، والجمهورية الدومينيكية، وفرنسا، وتونس، وبلجيكا).

(211) انظر S/2020/351 (الصين وفيت نام)؛ و S/PV.8772 (الاتحاد الروسي).

(212) القراران 2519 (2020)، الفقرات 1 و 2 و 3، و 2550 (2020)، الفقرتان 1 و 2.



الغذائي. ويحتاج ما مجموعه 7,5 ملايين شخص إلى المساعدة الإنسانية. وقد أدى العنف في عام 2020 إلى مقتل مئات الأشخاص وتشريد 157 000 آخرين واختطاف أعداد كبيرة من النساء والأطفال. وعلى الرغم من أن 1,1 مليون مشرد داخلي تمكنوا من العودة، إلا أن 1,6 مليون شخص لا يزالون مشردين داخليا، وهناك 2,2 مليون آخرين لاجئين في البلدان المجاورة. وتواجه النساء والفتيات مستويات خطيرة من العنف الجنسي والجسدي. وقد أدت الجائحة، إلى جانب تزايد العنف في بعض المناطق، إلى تفاقم التحديات المتعلقة بوصول المساعدات الإنسانية، في حين واجه العاملون في المجال الإنساني زيادة في الهجمات وبيئة تشغيلية متدهورة. وسعى وكيل الأمين العام إلى الحصول على دعم المجلس في مواصلة دعم الجهود الرامية إلى إيجاد حل سياسي لإنهاء العنف، واستخدام نفوذه لضمان تيسير عمليات الإغاثة الإنسانية وحماية العاملين في مجال تقديم المعونة، وتوفير موارد إضافية لخطة الاستجابة الإنسانية لجنوب السودان. وأفاد وكيل الأمين العام، في ملاحظاته في جلسة التداول المفتوحة التي عقدت بالفيديو في 15 كانون الأول/ديسمبر<sup>(224)</sup>، أنه وفقا للتصنيف العالمي المتكامل لمراحل الأمن الغذائي، تواجه خمس مقاطعات في ولايات جونقلي وواراب وشمال بحر الغزال مستويات "كارثية" من انعدام الأمن الغذائي، مع وجود مقاطعة سادسة تعاني من ظروف تشير إلى "احتمال حدوث مجاعة". ومبلغ 2 بليون دولار المرصود لخطة الاستجابة الإنسانية لعام 2020، وهي الخطة الأكبر على الإطلاق في البلد، لم يمول إلا بمقدار الثلثين، ومن المتوقع أن تكون الاحتياجات أعلى في عام 2021.

وأعربت منسقة المنتدى الشهري للنساء بشأن السلام والعمليات السياسية في جنوب السودان<sup>(225)</sup>، وهو منظمة وطنية من منظمات المجتمع المدني، في البيان الذي أدلت به أمام المجلس في الجلسة المعقودة في 4 آذار/مارس، عن أملها في أن تعالج الحكومة الانتقالية، مع التقدم الذي تحقق في عملية السلام، قضايا من قبيل تعليم الفتيات، وزواج الأطفال، وخلق فرص عمل للشباب، وتوفير الخدمات الأساسية للمجتمعات. ومع ذلك، لا تزال هناك تحديات خطيرة تتمثل في الحاجة الماسة إلى المساعدة الإنسانية، والتعرض بشدة لخطر الاعتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي أو الجسدي ضد النساء والفتيات، والظروف غير الملائمة للنساء في المراكز

تعيين حكام الولايات ومفوضي المقاطعات فراغا محليا في السلطة وصعب جهود نزع فتيل العنف الطائفي قبل استقاله. وعلاوة على ذلك، فقد أكثر من 2 000 مدني في عام 2020 حياتهم خلال النزاع على المستوى المحلي، الذي تسلحه جهات فاعلة خارجية تعمل من أجل مصالحها الاقتصادية أو السياسية.

ونكر الممثل الخاص في الإحاطة التي قدمها في 16 أيلول/سبتمبر<sup>(219)</sup>، فيما يتعلق بولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، أن العنف السياسي خفت حدته إلى حد كبير مقارنة بالماضي، على الرغم من التأخيرات في تنفيذ الاتفاق المنشط. وبالنظر إلى أن التهديدات الخارجية التي أدت إلى إنشاء مواقع لحماية المدنيين لم تعد قائمة، فإن بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان تقوم تدريجيا بسحب قواتها وشرطتها من المهام الثابتة في تلك المناطق وتعيد نشرها في المناطق الساخنة التي يتعرض فيها الناس لخطر مباشر. وأشار في إحاطته المقدمة في 15 كانون الأول/ديسمبر<sup>(220)</sup> إلى أن مواقع بور وواو وجوبا قد تحولت بنجاح إلى مخيمات تقليدية للمشردين وأن التخطيط للعملية نفسها جار في بانتيو. وأشار الممثل الخاص إلى نتائج الاستعراض الاستراتيجي المستقل لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان<sup>(221)</sup>، ولاحظ أن من الضروري تغيير ولاية البعثة مع تغير الظروف<sup>(222)</sup>. وفي هذا السياق، شدد على أهمية أن تواصل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان دعم العملية السياسية بوصفها مهمتها الرئيسية، وأن تكون أكثر قدرة على الحركة وأن تضطلع بمزيد من التوعية لحماية المدنيين، وأن تدعم بناء قدرات الشرطة، والأعمال التحضيرية للانتخابات، وإصلاح قطاع الأمن، وفي نهاية المطاف، نزع السلاح وإعادة الإدماج.

وأفاد وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية، في بيانه أمام المجلس في 16 أيلول/سبتمبر<sup>(223)</sup>، بأنه على الرغم من بعض التطورات المشجعة منذ توقيع الاتفاق المنشط وتشكيل الحكومة الانتقالية، فإن الاحتياجات الإنسانية تزايدت مرة أخرى بسبب زيادة أعمال العنف والفيضانات وجائحة كوفيد-19، مما يسبب العديد من العواقب الصحية والأوسع نطاقاً، بما في ذلك زيادة انعدام الأمن

(219) انظر S/2020/914.

(220) انظر S/2020/1231.

(221) انظر S/2020/1224.

(222) انظر S/2020/1231.

(223) انظر S/2020/914.

(224) انظر S/2020/1237.

(225) انظر S/PV.8741.

## 8 - تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان

منهما<sup>(170)</sup>، فضلا عن تنفيذ القرار 1593 (2005) الذي أحال المجلس بموجبه الحالة في دارفور إلى المدعية العام للمحكمة الجنائية الدولية.

وفيما يتعلق بالسودان، استمع أعضاء المجلس ثلاث مرات إلى إحاطات قدمتها وكالة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام ووكيل الأمين العام لعمليات السلام، ومرة واحدة إلى إحاطة قدمها وكيل الأمين العام للدعم العملي<sup>(171)</sup>.

وذكرت وكالة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام في إحاطتها التي قدمتها في الجلسة المفتوحة الأولى للتداول بالفيديو، المعقودة في 24 نيسان/أبريل<sup>(172)</sup>، أنه بعد ستة أشهر من إنشاء المرحلة الانتقالية، لا يزال السودان يواجه تحديات كبيرة، بما في ذلك الهشاشة السياسية، والظروف الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية الصعبة، وخطر انتشار كوفيد-19 على نطاق أوسع.

وفي جلسة تداول بالفيديو عُقدت لاحقا في 8 كانون الأول/ديسمبر<sup>(173)</sup>، أضافت وكالة الأمين العام أن الحالة الإنسانية تفاقمت بسبب الفيضانات الشديدة والعنف القبلي والتشريد الطويل الأمد ووصول أكثر من 48 000 شخص فروا من النزاع في منطقة تيغراي في إثيوبيا. ودعت المجتمع الدولي إلى مواصلة دعم الانتعاش الاقتصادي للسودان ورحبت باعتراف الولايات المتحدة إلغاء تصنيف البلد كدولة راعية للإرهاب، الأمر الذي من شأنه أن ييسر الحصول على المساعدة المالية الدولية الحيوية. وفيما يتعلق بعملية السلام، أشارت وكالة الأمين العام إلى توقيع اتفاق جوبا للسلام في السودان بين حكومة السودان الانتقالية وتحالف الجبهة الثورية السودانية وحركة جيش تحرير السودان - جناح ميني ميناوي في 3 تشرين الأول/أكتوبر 2020. ونص الاتفاق على فترة انتقالية مدتها 39 شهرا، وعضوية الموقعين ومشاركتهم في مجلس السيادة والحكومة الانتقالية والمجلس التشريعي الانتقالي، وإنشاء مجلس استشاري للشركاء للفترة الانتقالية. ودعت وكالة الأمين العام جميع الأطراف إلى كفالة عمل مؤسسات محددة بوضوح وشاملة وفعالة. وبالإضافة إلى ذلك، أشارت

(170) لمزيد من المعلومات عن اللجان وأفرقة الخبراء التابعة لها، انظر الجزء التاسع، القسم الأول-باء.

(171) انظر S/2020/336 و S/PV.8761 و S/2020/1183.

(172) انظر S/2020/336.

(173) انظر S/2020/1183.

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقد المجلس ست جلسات في إطار البند المعنون "تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان". واتخذت ثلاث من تلك الجلسات شكل إحاطات، وعقدت ثلاث جلسات لاتخاذ قرار<sup>(165)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، عقد أعضاء المجلس 18 جلسة تداول بالفيديو واتخذوا 10 قرارات في إطار هذا البند<sup>(166)</sup>. ويرد في الجداول 1 إلى 6 أدناه مزيد من المعلومات عن الجلسات، بما في ذلك معلومات عن المشاركين والمتكلمين والقرارات، وعن جلسات التداول بالفيديو. وبالإضافة إلى الجلسات الحضورية ولسات التداول بالفيديو، عقد أعضاء المجلس في عام 2020 مشاورات غير رسمية للمجلس بكامل هيئته وحوارا تفاعليا غير رسمي بشأن هذا البند<sup>(167)</sup>. وعقد المجلس أيضا جلسة مغلقة مع البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، عملا بالقرار 1353 (2001)<sup>(168)</sup>.

وجريا على الممارسة المتبعة في السابق، نظر المجلس في عدة مواضيع مختلفة في إطار هذا البند، وهي الحالة في السودان وولايتا العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان المنشأة حديثا؛ والعلاقات الثنائية بين جنوب السودان والسودان، والحالة في منطقة أبيي، وولاية قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي؛ والحالة في جنوب السودان وولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان<sup>(169)</sup>. وناقش المجلس أيضا عمل اللجنة المنشأة عملا بالقرار 1591 (2005) بشأن السودان، واللجنة المنشأة عملا بالقرار 2206 (2015) بشأن جنوب السودان وأفرقة الخبراء التابعة لكل

(165) لمزيد من المعلومات عن شكل الجلسات، انظر الجزء الثاني، القسم الثاني.

(166) لمزيد من المعلومات عن الإجراءات وأساليب العمل التي وضعت خلال جائحة كوفيد-19، انظر الجزء الثاني.

(167) انظر A/75/2، الجزء الثاني، الفصل 27. وانظر أيضا S/2020/258 و S/2020/344.

(168) عقدت في 3 آذار/مارس في إطار البند المعنون "اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة عملا بأحكام الجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار 1353 (2001)" (انظر S/PV.8740).

(169) لمزيد من المعلومات عن ولايات العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، انظر الجزء العاشر.

الحكومة الانتقالية بتولي مسؤولية حماية المدنيين في دارفور وأعرب عن تأييده له، وأشار إلى بدء نشر قوة سودانية لحماية المدنيين.

وفيما يتعلق بالخفض التدريجي للعملية المختلطة، أبلغ وكيل الأمين العام لعمليات السلام أعضاء المجلس في جلسة تداول مفتوحة عقدت بالفيديو في 24 نيسان/أبريل<sup>(179)</sup> بأن القيود الطارئة التي فرضتها الحكومة الانتقالية استجابة للجائحة، إلى جانب تعليق عمليات تناوب عمليات حفظ السلام، كان لها أثر شديد على قدرة العملية المختلطة على تنفيذ ولايتها وجعلت خطة الخفض التدريجي والتصفية المقررة بحلول نهاية ولاية البعثة في 31 تشرين الأول/أكتوبر 2020 أمرا غير واقعي. وأشار في إحاطته التي قدمها في جلسة تداول مفتوحة عُقدت بالفيديو في 8 كانون الأول/ديسمبر<sup>(180)</sup> إلى أنه في أعقاب المناقشات بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة والسودان في إطار آلية التنسيق الثلاثية، أوصي بإنهاء العملية المختلطة بحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، على أن يعقب ذلك فترة ستة أشهر من الخفض التدريجي للعملية والتصفية. وأشار إلى أن العملية ستكون مهمة كبرى، وشدد على ضرورة تنسيق الدعم الدولي المقدم للحكومة الانتقالية والأطراف في اتفاق جوبا للسلام، ولعملية الانتقال إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان من أجل توطيد المكاسب التي تحققت في بناء السلام، ولأنشطة الدعوة السياسية المنسقة من أجل دعم الخفض التدريجي لمواقع أفرقة العملية المختلطة وإغلاقها بشكل منظم وآمن.

وفي جلسة التداول نفسها المعقودة بالفيديو، وجه وكيل الأمين العام للدعم العملياتي انتباه أعضاء المجلس إلى الجوانب العملية الرئيسية للخفض التدريجي المتوقع للعملية المختلطة وإغلاقها وبدء تشغيل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان والتحديات التي تواجه ذلك. والخفض التدريجي المنظم والأمن لأفراد بعثة بحجم العملية المختلطة هو جهد لن يستغرق أقل من 6 أشهر، تليه فترة من 9 إلى 12 شهرا للتصرف في الأصول وتصفياتها، مع التعاون الكامل المستمر من جانب الحكومة الانتقالية والسلطات المحلية. وعلاوة على ذلك، فإن وجود آلية تنسيق مبسطة مع الحكومة سيوفر أساسا لمواجهة التحديات في عملية الخفض التدريجي، في حين أن قيادة من تبقى من موظفي الأمم المتحدة والتعاون الكامل من جانب البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة أمران مهمان أيضا من

(179) انظر S/2020/336.

(180) انظر S/2020/1183.

إلى أن المرأة لا تزال ممثلة تمثيلا ناقصا في الهياكل الانتقالية، حيث ليس هناك سوى 3 نساء من بين 18 وزيرا في الحكومة وممثلة واحدة فقط في مجلس الشركاء.

وفي جلسة المجلس المعقودة في 25 أيلول/سبتمبر<sup>(174)</sup>، أبلغت وكالة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام أعضاء المجلس أنه بعد إنشاء بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان في 3 حزيران/يونيه 2020، ستركز البعثة، وفقا لولايتها، على أربعة أهداف، وهي المساعدة في الانتقال السياسي؛ ودعم عمليات السلام؛ وتعزيز بناء السلام وحماية المدنيين وسيادة القانون؛ ودعم تعبئة المساعدات الاقتصادية والإنمائية والإنسانية. وفي جلسة التداول بالفيديو المعقودة في 8 كانون الأول/ديسمبر<sup>(175)</sup>، رحبت وكالة الأمين العام بالخطوات التي اتخذتها الحكومة الانتقالية لضمان حماية المدنيين في دارفور، بسبل منها وضع الخطة الوطنية لحماية المدنيين. غير أن الحماية الفعالة للمدنيين لن تتحقق إلا من خلال بذل جهود رئيسية من قبيل تنفيذ اتفاق جوبا للسلام، الذي يمثل خطوة رئيسية نحو إنهاء سنوات من النزاع، ومعالجة الأسباب الجذرية وبناء السلام المستدام.

وشدد وكيل الأمين العام لعمليات السلام، في الإحاطة التي قدمها في 25 أيلول/سبتمبر<sup>(176)</sup>، على ضرورة ترجمة اتفاق جوبا للسلام إلى رؤية واحدة غير مجزأة لمستقبل السودان، وإشراك جميع الجهات صاحبة المصلحة، وإنشاء قوات الأمن المشتركة، وتأمين الدعم الدولي الكافي. وأبلغ أعضاء المجلس في الإحاطة التي قدمها في 24 نيسان/أبريل<sup>(177)</sup> أنه فيما يتعلق بالحالة الأمنية في دارفور، خلف القتال القبلي في أواخر عام 2019 وأوائل عام 2020 ما عدده 65 قتيلا و 46 000 مشرد داخلي و 11 000 لاجئ في تشاد. وأبلغ وكيل الأمين العام الأعضاء في الإحاطة التي قدمها إلى المجلس في 8 كانون الأول/ديسمبر<sup>(178)</sup> بحدوث تصاعد في الاشتباكات التي شارك فيها عناصر من جيش تحرير السودان - فصيل عبد الواحد واستمرار الهجمات ضد المشردين داخليا والمتظاهرين. ورحب بالتزام

(174) انظر S/PV.8761.

(175) انظر S/2020/1183.

(176) انظر S/PV.8761.

(177) انظر S/2020/336.

(178) انظر S/2020/1183.



على الحدود القصوى المأذون بها للقوات والشرطة للبعثة، ومدد الجداول الزمنية لقراره بشأن مسارات العمل المتعلقة بالخفض التدريجي للعملية المختلطة وخروجها<sup>(187)</sup>. وبموجب القرار 2525 (2020)، مدد المجلس ولاية العملية المختلطة لمدة شهرين من 31 تشرين الأول/أكتوبر إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 وعدل أولوياتها بحيث تركز على حماية المدنيين، بما في ذلك دعم قدرة الحكومة الانتقالية في هذا الصدد<sup>(188)</sup>. وفي 3 حزيران/يونيه، اتخذ المجلس أيضا بالإجماع القرار 2524 (2020)، الذي أنشأ بموجبه بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان لفترة أولية مدتها 12 شهرا كوجود لاحق للعملية المختلطة من أجل دعم الانتقال السياسي، وعمليات السلام بين الحكومة والجماعات المسلحة، وبناء السلام وحماية المدنيين، وتعبئة وتنسيق المساعدات الاقتصادية والإنسانية<sup>(189)</sup>.

وبموجب القرار 2559 (2020)، المتخذ في 22 كانون الأول/ديسمبر، رحب المجلس بالإجماع بتوقيع اتفاق جوبا للسلام في 3 تشرين الأول/أكتوبر 2020 وشجع الأطراف الموقعة على الشروع بسرعة في عملية التنفيذ، ولا سيما تنفيذ الأحكام الرئيسية المتعلقة بالترتيبات الأمنية ومعالجة الأسباب الجذرية للنزاع في دارفور وولاية جنوب كردفان وولاية النيل الأزرق<sup>(190)</sup>. وقرر المجلس إنهاء ولاية العملية المختلطة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 وطلب إلى الأمين العام إتمام سحب جميع العناصر النظامية والمدنية بحلول 30 حزيران/يونيه 2021<sup>(191)</sup>. وأذن المجلس طوال فترة الخفض التدريجي والتصفية باستبقاء وحدة حراسة من ضمن القوام الحالي للبعثة لحماية أفرادها ومرافقها وأصولها<sup>(192)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، حث المجلس الحكومة الانتقالية على التنفيذ الكامل والسرعة للخطة الوطنية لحماية المدنيين وعلى حماية المدنيين في دارفور وفقا للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني<sup>(193)</sup>.

وتمشيا مع الممارسة المتبعة عملا بالقرار 1593 (2005)، استمع المجلس إلى إحاطتين بشأن دارفور قدمتهما المدعية العامة

أجل الخفض التدريجي الأمن والمنظم وتسليم المسؤوليات البرنامجية إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان.

ورحب أعضاء المجلس، في مناقشتهم خلال الجلسة الحضورية وجلسات التداول المعقودة بالفيديو، بالتقدم المحرز في عملية الانتقال السياسي، ولا سيما مع توقيع اتفاق جوبا للسلام. وأعربوا عن قلقهم إزاء الحالة الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية في السودان، بما في ذلك الأثر المحتمل للجائحة ووفود اللاجئين من إثيوبيا، وشدوا على الحاجة إلى زيادة الدعم المالي الدولي للبلد. ودعا عدد من أعضاء المجلس إلى رفع تدابير الجزاءات المفروضة على السودان<sup>(181)</sup>. وأعرب بعض أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء زيادة العنف القبلي في دارفور ودعا الحكومة الانتقالية إلى كفالة حماية المدنيين<sup>(182)</sup>. وشدد أعضاء المجلس على أهمية خفض التدريجي للعملية المختلطة وإغلاقها بشكل مسؤول ومنظم، على نحو يراعي الحالة على أرض الواقع<sup>(183)</sup> ويكفل التنسيق الوثيق مع الحكومة الانتقالية<sup>(184)</sup>. وتناول أعضاء المجلس أيضا ولاية بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان وأهدافها، مع التركيز بوجه خاص على دعم تلك البعثة لأولويات الحكومة خلال الفترة الانتقالية<sup>(185)</sup> وتعزيز قدرات السودان في مجال حماية المدنيين<sup>(186)</sup>.

وفيما يتعلق بالعملية المختلطة، اتخذ المجلس بالإجماع القرارات 2517 (2020) المؤرخ 30 آذار/مارس، و 2523 (2020) المؤرخ 29 أيار/مايو، و 2525 (2020) المؤرخ 3 حزيران/يونيه، متصرفا بموجب الفصل السابع من الميثاق، وهي قرارات حافظ بموجبها

(181) انظر S/2020/336 (الاتحاد الروسي، وإندونيسيا، وجنوب أفريقيا، والصين)؛ و S/PV.8761 (الصين، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر) والاتحاد الروسي).

(182) انظر S/2020/336 (إستونيا، وألمانيا)؛ و S/PV.8761 (المملكة المتحدة، وفرنسا، والولايات المتحدة)؛ و S/2020/1183 (بلجيكا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة).

(183) انظر S/2020/336 (إندونيسيا، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا، والصين، وفييت نام)؛ و S/2020/1183 (إستونيا، وفرنسا، والنيجر).

(184) انظر S/2020/336 (جنوب أفريقيا، والصين، وفرنسا، وفييت نام)؛ و S/2020/1183 (الاتحاد الروسي، وألمانيا، وإندونيسيا، والنيجر).

(185) انظر S/PV.8761 (الصين، وإستونيا)؛ و S/2020/1183 (إستونيا، والصين).

(186) انظر S/PV.8761 (فرنسا، وإستونيا، والجمهورية الدومينيكية)؛ و S/2020/1183 (إستونيا، وبلجيكا، والجمهورية الدومينيكية).

(187) القرارات 2517 (2020) و 2523 (2020) و 2525 (2020)، الفقرتان 1 و 2.

(188) القرار 2525 (2020)، الفقرة 3.

(189) القرار 2524 (2020)، الفقرة 2.

(190) القرار 2559 (2020)، الفقرتان الثامنة والتاسعة من الديباجة.

(191) المرجع نفسه، الفقرتان 1 و 2.

(192) المرجع نفسه، الفقرة 3.

(193) المرجع نفسه، الفقرة 4. انظر S/2020/429.

الخبراء لفترة 13 شهرا حتى 12 آذار/مارس 2021<sup>(201)</sup>. وأعرب المجلس عن اعتزاه وضع نقاط مرجعية رئيسية واضحة ومحددة جيدا وقابلة للقياس يمكن أن يتخذها المجلس موجهاً يسترشد به في استعراض التدابير المفروضة على حكومة السودان<sup>(202)</sup>.

وفيما يتعلق بمنطقة أبيي والعلاقات بين السودان وجنوب السودان، استمع أعضاء المجلس إلى إحاطة مرتين قدمها وكيل الأمين العام لعمليات السلام والمبعوث الخاص للأمين العام للقرن الأفريقي<sup>(203)</sup>. وقال وكيل الأمين العام في إحاطة قدمها في 28 نيسان/أبريل<sup>(204)</sup> إنه على الرغم من تحسن العلاقات بين السودان وجنوب السودان، لا يزال من المستبعد جدا إحراز تقدم في تحديد الوضع النهائي لمنطقة أبيي في الأجلين القصير أو المتوسط. وعلاوة على ذلك، ظلت الحالة في أبيي متقلبة، مع تصاعد التوترات بين الطوائف، وعلى الأخص في أعقاب مقتل 33 من الدينكا نقوك على يد عناصر مسلحة من قبيلة المسيرية في كولوم في 22 كانون الثاني/يناير 2020. وأبلغ وكيل الأمين العام أعضاء المجلس في إحاطته التي قدمها في 22 تشرين الأول/أكتوبر<sup>(205)</sup> بأنه تم إحراز الحد الأدنى من التقدم فيما يتعلق بتنفيذ المعايير المرجعية للآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها وقرارات الآلية السياسية والأمنية المشتركة المؤرخة 19 شباط/فبراير 2020 بسبب تأثير جائحة كوفيد-19، بما في ذلك فتح ممرات العبور الحدودية، وترسيم الحدود، والأنشطة التنفيذية لآلية الحدود المشتركة. وعلاوة على ذلك، كان للتأخير في إصدار التأشيرات لعنصر شرطة قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، بما في ذلك وحدات الشرطة المشكلة، أثر سلبي جدا على تنفيذ الولاية.

وذكر المبعوث الخاص للأمين العام، في الإحاطة التي قدمها في 28 نيسان/أبريل<sup>(206)</sup> أن السودان وجنوب السودان ما فتئا يعززان علاقاتهما التي تحسنت، ولا سيما من خلال الأدوار البناءة التي يضطلع بها كل منهما في عملية سلام الأخر والتعاون في مجال إدارة النفط. وفي اجتماع المجلس المعقود في 22 تشرين الأول/أكتوبر<sup>(207)</sup>

للمحكمة الجنائية الدولية في عام 2020<sup>(194)</sup>. وأشارت المدعية العامة إلى إحالة أول المشتبه بهم الخمسة، وهو علي محمد علي عبد الرحمن، إلى المحكمة في 9 حزيران/يونيه 2020 بعد تسليمه إلى السلطات في جمهورية أفريقيا الوسطى<sup>(195)</sup>. وفيما يتعلق بالمشتبه فيهم الأربعة المتبقين، أشارت إلى أن الرئيس السابق للسودان، عمر حسن البشير، يقضي حكما بالسجن لمدة سنتين في السودان لإدانته بالفساد المالي، وأن أحمد هارون وعبد الرحيم حسين محتجزان، حسبما أفيد، لدى السلطات الوطنية في انتظار توجيه تهم جنائية إليهما، بينما لا يزال عبد الله بنده طليقا<sup>(196)</sup>. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2020، قادت المدعية العامة أول بعثة لمكتبها إلى السودان منذ 13 عاما، أكدت خلالها للحكومة الانتقالية على ضرورة وصول محققها إلى أراضي السودان. وأكدت لأعضاء المجلس أنه في حين يُحترم مبدأ التكامل احتراميا كاملا، من الضروري ضمان تقديم جميع المشتبه بهم إلى العدالة من خلال إجراءات عادلة وموضوعية ومستقلة، إما أمام المحكمة أو في محاكم سودانية، ومسترشدة بمتطلبات نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية<sup>(197)</sup>.

واستمع أعضاء المجلس أيضا إلى ثلاث إحاطات<sup>(198)</sup> قدمها رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار 1591 (2005) بشأن السودان عن عمل اللجنة وفريق الخبراء التابع لها. وأشار الرئيس إلى أن الفريق قدم تقريره المؤقت لعام 2020، الذي ذكر فيه الفريق أن الأطراف في السودان لا تزال تنقل الأسلحة وغيرها من صنوف العتاد العسكري إلى دارفور، في انتهاك لحظر توريد الأسلحة، وأنه لا يزال من الصعب أيضا تنفيذ حظر السفر وتجميد الأصول<sup>(199)</sup>. وعلى الرغم من القيود المفروضة نتيجة للجائحة، أجرى الفريق زيارته الأولى إلى السودان في تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر 2020<sup>(200)</sup>. وبموجب القرار 2508 (2020) المؤرخ 11 شباط/فبراير، وافق المجلس بالإجماع، متصرفا بموجب الفصل السابع من الميثاق، على تجديد ولاية فريق

(194) انظر S/2020/538 و S/2020/1192.

(195) انظر S/2020/1192.

(196) انظر S/2020/538.

(197) انظر S/2020/1192.

(198) انظر S/2020/528 و S/2020/913 و S/2020/1235.

(199) انظر S/2020/913.

(200) انظر S/2020/1235.

(201) القرار 2508 (2020)، الفقرة 2.

(202) المرجع نفسه، الفقرة 4.

(203) انظر S/2020/351 و S/PV.8772.

(204) انظر S/2020/351.

(205) انظر S/PV.8772.

(206) انظر S/2020/351.

(207) انظر S/PV.8772.

المشتركة، وسحب قواتهما من المنطقة الحدودية الآمنة والمنزوعة السلاح، وإعادة فتح ممرات عبور الحدود. وطلب المجلس إلى الأمين العام إجراء مشاورات مشتركة مع حكومات إثيوبيا وجنوب السودان والسودان والجهات المعنية صاحبة المصلحة لوضع خيارات في موعد أقصاه 31 آذار/مارس 2021 للخفض التدريجي لقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي وخروجها على نحو مسؤول، بما في ذلك خيار لا يكون مقيدا بتنفيذ اتفاقات عام 2011 بشأن أبيي<sup>(213)</sup>.

وفيما يتعلق بالحالة في جنوب السودان، استمع أعضاء المجلس أربع مرات إلى إحاطات من الممثل الخاص للأمين العام لجنوب السودان ورئيس بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان<sup>(214)</sup> ومرتين من وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ<sup>(215)</sup>. واستمع أعضاء المجلس أيضا إلى ثلاث إحاطات من ممثلي منظمات المجتمع المدني<sup>(216)</sup>. وأبلغ الممثل الخاص في إحاطته التي قدمها في 4 آذار/مارس<sup>(217)</sup> عن إحراز تقدم ملحوظ في تنفيذ الاتفاق المنشط لتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان لعام 2018. وفي 15 شباط/فبراير 2020، وافق رئيس جنوب السودان، سلفا كير ميارديت، على إعادة جنوب السودان إلى موقعه قبل عام 2015 المكون من 10 ولايات، مع إضافة ثلاث مناطق إدارية. وبهذا التحول، قبل ريك مشار، زعيم الجناح المعارض في الحركة الشعبية لتحرير السودان، التحدي المتمثل في الانضمام إلى حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية المنشطة كنائب أول للرئيس. وأبلغ الممثل الخاص للمجلس، في إحاطته المقدمة في 15 كانون الأول/ديسمبر<sup>(218)</sup>، بأنه مع تشكيل الحكومة الانتقالية، تم شغل 9 مناصب من أصل 10 مناصب لحكام الولايات، وأن مجلس الوزراء بدأ اجتماعاته وأن معظم المؤسسات الوطنية تقوم بوظائفها، على الأقل على المستوى الأساسي. غير أن تنفيذ الجوانب الأخرى للاتفاق المنشط بطيء. فقد تعثرت الترتيبات الأمنية الانتقالية الرامية إلى توحيد قوات الأمن، مما يترك المقاتلين في مراكز التدريب في كثير من الأحيان دون غذاء أو مأوى على النحو الكافي. وقد ترك التعطيل الأولي في

(213) القرار 2550 (2020)، الفقرة 31.

(214) انظر S/PV.8741 و S/2020/582 و S/2020/914 و S/2020/1237.

(215) انظر S/2020/914 و S/2020/1237.

(216) انظر S/PV.8741 و S/2020/582 و S/2020/914.

(217) انظر S/PV.8741.

(218) انظر S/2020/1237.

سلط المبعوث الخاص الضوء على توقيع اتفاق جوبا للسلام وبدء المناقشات الثنائية في 6 أيلول/سبتمبر 2020 لاستعراض اتفاقات التعاون لعام 2012، بما في ذلك بشأن أبيي. وكان المبعوث الخاص قد أعرب في إحاطته السابقة<sup>(208)</sup> عن أمله في أن يوفر التقارب وتعزيز العلاقات بين البلدين في وقت لاحق حافظا لهما على معالجة المسائل المعلقة في إطار اتفاقات التعاون، بما في ذلك الحالة في أبيي. ولاحظ أعضاء المجلس في بياناتهم التي أدلوا بها عقب الإحاطات التحسن الذي طرأ على العلاقات، وذكر عدة أعضاء أنه ينبغي استخدام الزخم لحل المسائل المعلقة المتصلة بمنطقة أبيي والحدود<sup>(209)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ عدد من أعضاء المجلس بقلق أثر القيود المفروضة على قدرة قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي على تنفيذ ولايتها، وحثوا الأطراف على تقديم الدعم الكامل للقوة في نشر أفراد شرطة إضافيين، وتعيين نائب مدني لرئيس البعثة، وإنشاء دائرة شرطة أبيي<sup>(210)</sup>. وشدد بعض أعضاء المجلس على أهمية النظر في آراء الأطراف، والاتحاد الأفريقي، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، والبلدان المساهمة بقوات فيما يتعلق بولاية قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي في المستقبل<sup>(211)</sup>.

وبموجب القرارين 2519 (2020) المؤرخ 14 أيار/مايو و 2550 (2020) المؤرخ 12 تشرين الثاني/نوفمبر، مدد المجلس بالإجماع مرتين ولاية قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي لدعم آلية الحدود المشتركة، ومدد أيضا، عملا بالفصل السابع من الميثاق، ولاية البعثة فيما يتعلق بمنطقة أبيي، مع الإبقاء على المستويات المأذون بها للقوات والشرطة فيها<sup>(212)</sup>. وبموجب القرار 2550 (2020)، كرر المجلس طلبه إلى السودان وجنوب السودان إثبات إحراز تقدم ملموس في تعليم الحدود، بما في ذلك ما يتعلق بتيسير عمل آلية الحدود

(208) انظر S/2020/351.

(209) انظر S/2020/351 (الاتحاد الروسي، وإستونيا، وإندونيسيا، وبلجيكا، وتونس، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وفرنسا، وفيت نام، والنيجر، والولايات المتحدة)؛ و S/PV.8772 (المملكة المتحدة، وإندونيسيا، وألمانيا، وإستونيا، وفرنسا، وتونس).

(210) انظر S/2020/351 (إستونيا، وألمانيا، وإندونيسيا، وبلجيكا، والجمهورية الدومينيكية، وفرنسا، وفيت نام، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة)؛ و S/PV.8772 (الولايات المتحدة، والمملكة المتحدة، وإندونيسيا، وألمانيا، وإستونيا، والجمهورية الدومينيكية، وفرنسا، وتونس، وبلجيكا).

(211) انظر S/2020/351 (الصين وفيت نام)؛ و S/PV.8772 (الاتحاد الروسي).

(212) القراران 2519 (2020)، الفقرات 1 و 2 و 3، و 2550 (2020)، الفقرتان 1 و 2.

الغذائي. ويحتاج ما مجموعه 7,5 ملايين شخص إلى المساعدة الإنسانية. وقد أدى العنف في عام 2020 إلى مقتل مئات الأشخاص وتشريد 157 000 آخرين واختطاف أعداد كبيرة من النساء والأطفال. وعلى الرغم من أن 1,1 مليون مشرد داخلي تمكنوا من العودة، إلا أن 1,6 مليون شخص لا يزالون مشردين داخليا، وهناك 2,2 مليون آخرين لاجئين في البلدان المجاورة. وتواجه النساء والفتيات مستويات خطيرة من العنف الجنسي والجسدي. وقد أدت الجائحة، إلى جانب تزايد العنف في بعض المناطق، إلى تفاقم التحديات المتعلقة بوصول المساعدات الإنسانية، في حين واجه العاملون في المجال الإنساني زيادة في الهجمات وبيئة تشغيلية متدهورة. وسعى وكيل الأمين العام إلى الحصول على دعم المجلس في مواصلة دعم الجهود الرامية إلى إيجاد حل سياسي لإنهاء العنف، واستخدام نفوذه لضمان تيسير عمليات الإغاثة الإنسانية وحماية العاملين في مجال تقديم المعونة، وتوفير موارد إضافية لخطة الاستجابة الإنسانية لجنوب السودان. وأفاد وكيل الأمين العام، في ملاحظاته في جلسة التداول المفتوحة التي عقدت بالفيديو في 15 كانون الأول/ديسمبر<sup>(224)</sup>، أنه وفقا للتصنيف العالمي المتكامل لمراحل الأمن الغذائي، تواجه خمس مقاطعات في ولايات جونقلي وواراب وشمال بحر الغزال مستويات "كارثية" من انعدام الأمن الغذائي، مع وجود مقاطعة سادسة تعاني من ظروف تشير إلى "احتمال حدوث مجاعة". ومبلغ 2 بليون دولار المرصود لخطة الاستجابة الإنسانية لعام 2020، وهي الخطة الأكبر على الإطلاق في البلد، لم يمول إلا بمقدار الثلثين، ومن المتوقع أن تكون الاحتياجات أعلى في عام 2021.

وأعربت منسقة المنتدى الشهري للنساء بشأن السلام والعمليات السياسية في جنوب السودان<sup>(225)</sup>، وهو منظمة وطنية من منظمات المجتمع المدني، في البيان الذي أدلت به أمام المجلس في الجلسة المعقودة في 4 آذار/مارس، عن أملها في أن تعالج الحكومة الانتقالية، مع التقدم الذي تحقق في عملية السلام، قضايا من قبيل تعليم الفتيات، وزواج الأطفال، وخلق فرص عمل للشباب، وتوفير الخدمات الأساسية للمجتمعات. ومع ذلك، لا تزال هناك تحديات خطيرة تتمثل في الحاجة الماسة إلى المساعدة الإنسانية، والتعرض بشدة لخطر الاعتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي أو الجسدي ضد النساء والفتيات، والظروف غير الملائمة للنساء في المراكز

تعيين حكام الولايات ومفوضي المقاطعات فراغا محليا في السلطة وصعب جهود نزع فتيل العنف الطائفي قبل استقاله. وعلاوة على ذلك، فقد أكثر من 2 000 مدني في عام 2020 حياتهم خلال النزاع على المستوى المحلي، الذي تسلحه جهات فاعلة خارجية تعمل من أجل مصالحها الاقتصادية أو السياسية.

ونكر الممثل الخاص في الإحاطة التي قدمها في 16 أيلول/سبتمبر<sup>(219)</sup>، فيما يتعلق بولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، أن العنف السياسي خفت حدته إلى حد كبير مقارنة بالماضي، على الرغم من التأخيرات في تنفيذ الاتفاق المنشط. وبالنظر إلى أن التهديدات الخارجية التي أدت إلى إنشاء مواقع لحماية المدنيين لم تعد قائمة، فإن بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان تقوم تدريجيا بسحب قواتها وشرطتها من المهام الثابتة في تلك المناطق وتعيد نشرها في المناطق الساخنة التي يتعرض فيها الناس لخطر مباشر. وأشار في إحاطته المقدمة في 15 كانون الأول/ديسمبر<sup>(220)</sup> إلى أن مواقع بور وواو وجوبا قد تحولت بنجاح إلى مخيمات تقليدية للمشردين وأن التخطيط للعملية نفسها جار في بانتيو. وأشار الممثل الخاص إلى نتائج الاستعراض الاستراتيجي المستقل لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان<sup>(221)</sup>، ولاحظ أن من الضروري تغيير ولاية البعثة مع تغير الظروف<sup>(222)</sup>. وفي هذا السياق، شدد على أهمية أن تواصل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان دعم العملية السياسية بوصفها مهمتها الرئيسية، وأن تكون أكثر قدرة على الحركة وأن تضطلع بمزيد من التوعية لحماية المدنيين، وأن تدعم بناء قدرات الشرطة، والأعمال التحضيرية للانتخابات، وإصلاح قطاع الأمن، وفي نهاية المطاف، نزع السلاح وإعادة الإدماج.

وأفاد وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية، في بيانه أمام المجلس في 16 أيلول/سبتمبر<sup>(223)</sup>، بأنه على الرغم من بعض التطورات المشجعة منذ توقيع الاتفاق المنشط وتشكيل الحكومة الانتقالية، فإن الاحتياجات الإنسانية تزايدت مرة أخرى بسبب زيادة أعمال العنف والفيضانات وجائحة كوفيد-19، مما يسبب العديد من العواقب الصحية والأوسع نطاقاً، بما في ذلك زيادة انعدام الأمن

(219) انظر S/2020/914.

(220) انظر S/2020/1231.

(221) انظر S/2020/1224.

(222) انظر S/2020/1231.

(223) انظر S/2020/914.

(224) انظر S/2020/1237.

(225) انظر S/PV.8741.

الحكومية الدولية المعنية بالتنمية والاتحاد الأفريقي والشركاء الآخرون. ودعوا إلى الاحترام الكامل، في المستقبل، لوقف إطلاق النار وتنفيذ أحكام الاتفاق المنشط المتعلقة بالترتيبات الأمنية، وإنشاء المجلس التشريعي الوطني الانتقالي وآليات العدالة الانتقالية والشفافية المالية. ودعا أعضاء المجلس الحكومة والجماعات المسلحة إلى تيسير وصول المساعدات الإنسانية واتخاذ إجراءات لمنع العنف بين الطوائف. ودعا العديد من أعضاء المجلس كذلك إلى المشاركة المجدية للنساء والشباب والمجتمع المدني والفتيات الأخرى في تنفيذ الاتفاق المنشط<sup>(228)</sup> وإلى منع العنف الجنسي والجنساني والانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال والمساءلة عنها<sup>(229)</sup>.

وفيما يتعلق بالقرارات المتصلة ببعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، مدد المجلس، بموجب القرار 2514 (2020) المؤرخ 12 آذار/مارس، ولاية البعثة لمدة سنة واحدة حتى 15 آذار/مارس 2021، وأدخل بعض التعديلات على مهامها مع الحفاظ على تشكيلها العام<sup>(230)</sup>. وطلب المجلس إلى الأمين العام إجراء استعراض استراتيجي مستقل لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان في موعد أقصاه 15 كانون الأول/ديسمبر 2020، مشفوعاً بتوصيات مفصلة بشأن إمكانية إعادة تشكيل ولايتها وتكوينها مراعاةً للتطورات الحاصلة في عملية السلام<sup>(231)</sup>.

وبالإضافة إلى الإحاطات المنتظمة المتعلقة بجنوب السودان وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، استمع أعضاء المجلس في 15 كانون الأول/ديسمبر إلى إحاطة من جانب رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار 2206 (2015) بشأن جنوب السودان، قدم فيها موجزاً لجلسات التداول الأربعة المعقودة بالفيديو وجلسة تداول واحدة عقدتها اللجنة بشأن هذا البند في عام 2020، بما في ذلك مناقشاتها بشأن

(228) انظر S/PV.8741 (الولايات المتحدة، وفرنسا، والمملكة المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، وإستونيا، وجنوب أفريقيا، وألمانيا، وتونس)؛ و S/2020/582 (الجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا)؛ و S/2020/914 (الجمهورية الدومينيكية، وسانت فنسنت وجزر غرينادين)؛ و S/2020/1237 (ألمانيا، والجمهورية الدومينيكية، وسانت فنسنت وجزر غرينادين).

(229) انظر S/PV.8741 (إستونيا، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا، وفرنسا)؛ و S/2020/582 (الجمهورية الدومينيكية)؛ و S/2020/914 (إستونيا، والجمهورية الدومينيكية)؛ و S/2020/1237 (ألمانيا، والجمهورية الدومينيكية، وسانت فنسنت وجزر غرينادين).

(230) القرار 2514 (2020)، الفقرتان 6 و 7.

(231) المرجع نفسه، الفقرة 39.

الموحدة لتدريب الشرطة، والحاجة إلى بذل مزيد من الجهود لبلوغ حصة 35 في المائة للنساء في الهيئات الانتقالية. وحثت المجلس على مواصلة العمل مع الأطراف لضمان التنفيذ السريع لاتفاق السلام، وعلى الإعراب عن دعمه للعدالة الانتقالية والمساءلة عن العنف الجنساني، وعلى تجديد الدعوة إلى الوفاء بحصة 35 في المائة، وعلى كفالة تشاور بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان مع طائفة واسعة من منظمات المجتمع المدني النسائية لتوجيه عملها في مجالات حماية المدنيين وبناء الثقة والوساطة.

وذكر المدير التنفيذي لمنظمة التمكين المجتمعي من أجل التقدم في إحاطة قدمها لأعضاء المجلس في 23 حزيران/يونيه<sup>(226)</sup>، وهي منظمة من منظمات المجتمع المدني في جنوب السودان، أن الإرادة السياسية لتنفيذ الاتفاق المنشط غير موجودة، وأشار إلى انتهاكات متعددة لوقف الأعمال العدائية وعدم وجود محاكمة جنائية على انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني. وحث المجلس على الإصرار على إنشاء المحكمة المختلطة لجنوب السودان وهيئة التعويض وجبر الضرر، والضغط على الأطراف لاستكمال تشكيل المؤسسات التشريعية الانتقالية والحكومة المحلية ومؤسسات العدالة الانتقالية وضمان سلامة العاملين في المجال الإنساني وإمكانية وصولهم. وحث كذلك المجلس على دعم الشروع رسمياً في خطة التنفيذ بشأن منع العنف الجنسي وفقاً للبيان المشترك بين جنوب السودان والأمم المتحدة في كانون الأول/ديسمبر 2014، ودعم حماية الحيز المدني وضمان قيام قوات حفظ السلام بزيادة المشاركة مع المجتمعات وتعزيز حماية الأفراد والمجموعات. وفي 16 أيلول/سبتمبر<sup>(227)</sup>، قدمت مديرة الشؤون الجنسانية والعدالة الاجتماعية في 'بعثة تقديم المساعدة لأفريقيا'، وهي منظمة غير حكومية، إحاطة إلى أعضاء المجلس بشأن سبل معالجة النزاعات الطائفية الجارية في جنوب السودان وكيفية تحقيق المشاركة الهادفة للمرأة في الحكم وبناء السلام. وحثت المجلس على مساءلة بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان عن ولايتها المتمثلة في حماية المدنيين والتشاور مع المجتمعات المحلية في مجال حماية المواقع المدنية لضمان أن تكون جهود العودة وإعادة التوطين والإدماج آمنة وكريمة وطوعية.

ورحب أعضاء المجلس في مناقشاتهم بشأن جنوب السودان بإنشاء الحكومة الانتقالية وأثنوا على جهود الوساطة التي تبذلها الهيئة

(226) انظر S/2020/582.

(227) انظر S/2020/914.



واعتمد القرار 2521 (2020) بأغلبية 12 صوتاً مؤيداً وامتناع 3 أعضاء عن التصويت هم الاتحاد الروسي وجنوب أفريقيا والصين. وفي البيانات الكتابية المقدمة عقب التصويت<sup>(237)</sup>، شدد أعضاء المجلس الذين امتنعوا عن التصويت على ضرورة تعديل تدابير الجزاءات في ضوء تحسن الحالة في جنوب السودان وكوسيلة لتيسير تنفيذ الاتفاق المنشط. ورأى وفد الاتحاد الروسي أنه ليس من المناسب رهن إجراء استعراض تدابير الجزاءات بحالة حقوق الإنسان في البلد. أما وفد الولايات المتحدة، فأكد، على النقيض من ذلك، أن القرار يعترف بالخطوات الإيجابية التي اتخذها قادة جنوب السودان لدفع عملية السلام قدماً وذكر بوضوح أن المجلس سيستعرض تدابير الجزاءات على أساس التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق السلام. وأشار الوفد إلى أن التدابير التي تم تجديدها تمهد السبيل لازدهار السلام في جنوب السودان عن طريق الحد من تدفق الأسلحة إلى أحد أكثر النزاعات فتكاً في أفريقيا وتشجيع الإصلاحات الحاسمة المبينة في اتفاق السلام. وأشار عدة أعضاء آخرين في المجلس<sup>(238)</sup> إلى قرارهم التصويت لصالح القرار بالنظر إلى أن النص يشير إلى إجراء استعراض للتدابير في المستقبل.

الأسلحة بحلول 31 آذار/مارس 2021 (S/2020/1277). ولمزيد من المعلومات عن تدابير الجزاءات المتعلقة بجنوب السودان، انظر الجزء السابع، القسم الثالث.

(237) انظر S/2020/469.

(238) سانت فنسنت وجزر غرينادين وفييت نام والنيجر.

التقرير النهائي لفريق الخبراء<sup>(232)</sup>. وبموجب القرار 2521 (2020) المؤرخ 29 أيار/مايو، وعملاً بالفصل السابع من الميثاق، مدد المجلس حظر السفر وتجميد الأصول وحظر توريد الأسلحة المفروض على جنوب السودان حتى 31 أيار/مايو 2021 وولاية فريق الخبراء حتى 1 تموز/يوليه 2021<sup>(233)</sup>. وقرر المجلس استعراض تدابير حظر توريد الأسلحة في ضوء التقدم المحرز في تنفيذ جميع أحكام الاتفاق المنشط والتقييد بوقف إطلاق النار<sup>(234)</sup>، واستعراض حظر السفر وتجميد الأصول في ضوء التقدم المحرز بشأن الاتفاق والتطورات المتصلة بانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان<sup>(235)</sup>. ونص القرار أيضاً على أن يجري المجلس استعراضات منتصف المدة للتدابير الممددة في موعد أقصاه 15 كانون الأول/ديسمبر 2020<sup>(236)</sup>.

(232) انظر S/2020/1237. انظر أيضاً S/2020/342.

(233) القرار 2521 (2020)، الفقرات 3 و 11 و 18.

(234) المرجع نفسه، الفقرة 4.

(235) المرجع نفسه، الفقرة 12.

(236) المرجع نفسه، الفقرتان 4 و 12. وعملاً بالقرار 2521 (2020)، قدم الأمين العام تقريراً إلى المجلس يتضمن تقييماً لدور حظر توريد الأسلحة في تيسير تنفيذ الاتفاق المنشط وصياغة خيارات لوضع مقاييس مرجعية (S/2020/1067). وفي رسالة مؤرخة 16 كانون الأول/ديسمبر 2020 موجهة إلى الأمين العام من رئيس المجلس، طلب أعضاء المجلس إلى الأمين العام إجراء استعراض ومشاورات مكتبية في المقر وتقديم تقرير إلى المجلس مع توصيات بشأن المعايير المرجعية لتقييم تدابير حظر توريد

## الجدول 1

### الجلسات: تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان

محرر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.8718 11 شباط/فبراير 2020	رسالة مؤرخة 14 كانون الثاني/يناير 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من فريق الخبراء المعني بالسودان	(S/2020/36)	مشروع قرار مقدم من الولايات المتحدة	(S/2020/110)	2 من أعضاء المجلس (الاتحاد 0-0-15)	القرار 2508 (2020)
S/PV.8761 25 أيلول/سبتمبر 2020	تقرير الأمين العام عن الحالة في السودان وأنشطة بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان	(S/2020/912)	وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام، وكييل الأمين العام لعمليات السلام	12 من أعضاء المجلس <sup>(أ)</sup> ، وجميع الجهات المدعوة <sup>(ب)</sup>		

(أ) الاتحاد الروسي، وإستونيا، وألمانيا، وإندونيسيا، وبلجيكا، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس وسانت فنسنت وجزر غرينادين والنيجر)، والصين، وفرنسا، وفييت نام، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة.

(ب) شارك في الاجتماع وكالة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام ووكيل الأمين العام لعمليات السلام عن طريق التداول بالفيديو.

جلسات التداول بالفيديو: تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان - السودان

تاريخ جلسة التداول بالفيديو	محاضر جلسة التداول بالفيديو	العنوان	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - المتنعون) ومحضر الإجراء الكتابي
30 آذار/مارس 2020 <sup>(أ)</sup>	S/2020/267	رسالة مؤرخة 31 آذار/مارس 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	القرار 2517 (2020) 0-0-15 (اتخذ بموجب الفصل السابع) S/2020/248
24 نيسان/أبريل 2020	S/2020/336	رسالة مؤرخة 28 نيسان/أبريل 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	
29 أيار/مايو 2020	S/2020/468	رسالة مؤرخة 29 أيار/مايو 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام وإلى الممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	القرار 2523 (2020) 0-0-15 (اتخذ بموجب الفصل السابع) S/2020/461
3 حزيران/يونيه 2020	S/2020/496	رسالة مؤرخة 4 حزيران/يونيه 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	القرار 2524 (2020) 0-0-15 S/2020/494
3 حزيران/يونيه 2020	S/2020/497	رسالة مؤرخة 4 حزيران/يونيه 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	القرار 2525 (2020) 0-0-15 (اتخذ بموجب الفصل السابع) S/2020/495
9 حزيران/يونيه 2020	S/2020/528	رسالة مؤرخة 11 حزيران/يونيه 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	
10 حزيران/يونيه 2020	S/2020/538	رسالة مؤرخة 11 حزيران/يونيه 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	
15 أيلول/سبتمبر 2020	S/2020/913	رسالة مؤرخة 17 أيلول/سبتمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	
8 كانون الأول/ديسمبر 2020	S/2020/1183	رسالة مؤرخة 18 كانون الأول/ديسمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	
10 كانون الأول/ديسمبر 2020	S/2020/1192	رسالة مؤرخة 16 كانون الأول/ديسمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	
11 كانون الأول/ديسمبر 2020	S/2020/1235	رسالة مؤرخة 17 كانون الأول/ديسمبر 2020 موجهة إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن من رئيس مجلس الأمن	
22 كانون الأول/ديسمبر 2020	S/2020/1280	رسالة مؤرخة 22 كانون الأول/ديسمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	القرار 2559 (2020) 0-0-15 S/2020/1276

(أ) نظرا للصعوبات الفنية، عقدت جلسة تداول بالفيديو مغلقة للإعلان عن التصويت على القرار 2517 (2020) بدلا من عقد جلسة تداول مفتوحة. ولمزيد من المعلومات عن الإجراءات وأساليب العمل التي وُضعت خلال جائحة كوفيد-19، انظر الجزء الثاني.

## الجدول 3

## الجلسات: تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان - السودان وجنوب السودان وأبيي

مجلس الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.8772 22 تشرين الأول/أكتوبر 2020	تقرير الأمين العام عن الحالة في أبيي (S/2020/1019)		السودان	وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، والمبعوثة الخاصة للأمين العام إلى القرن الأفريقي	11 من أعضاء المجلس <sup>(1)</sup> ، وجميع الجهات المدعوة
S/PV.8774 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2020	مشروع قرار مقدم من الولايات المتحدة (S/2020/1098)			2 من أعضاء المجلس (ألمانيا، والولايات المتحدة)	القرار 2550 (2020) 0-0-15 (أُخذ بموجب الفصل السابع)

(أ) الاتحاد الروسي، وإستونيا، وألمانيا، وإندونيسيا (باسم فييت نام)، وبلجيكا، تونس (أيضا باسم جنوب أفريقيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)، والجمهورية الدومينيكية، والصين، وفرنسا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة.

## الجدول 4

## جلسات التداول بالفيديو: تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان - السودان وجنوب السودان وأبيي

تاريخ جلسة التداول بالفيديو	مجلس جلسة التداول بالفيديو	العنوان	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
28 نيسان/أبريل 2020	S/2020/351	رسالة مؤرخة 30 نيسان/أبريل 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	القرار 2519 (2020) 0-0-15 (أُخذ بموجب الفصل السابع)
14 أيار/مايو 2020	S/2020/408	رسالة مؤرخة 14 أيار/مايو 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	القرار 2519 (2020) 0-0-15 (أُخذ بموجب الفصل السابع)

## الجدول 5

## الجلسات: تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان - جنوب السودان

مجلس الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.8741 4 آذار/مارس 2020	تقرير الأمين العام عن الحالة في جنوب السودان (للفترة من 1 كانون الأول/ديسمبر 2019 إلى 15 شباط/فبراير 2020) (S/2020/145)		جنوب السودان	الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، ومنسقة المنتدى الشهري للنساء بشأن السلام والعمليات السياسية في جنوب السودان	جميع أعضاء المجلس، وجميع الجهات المدعوة <sup>(1)</sup>
S/PV.8744 12 آذار/مارس 2020	تقرير الأمين العام عن الحالة في جنوب السودان (S/2020/145)	مشروع قرار مقدم من الولايات المتحدة (S/2020/197)		عضوان في المجلس (ألمانيا، والولايات المتحدة)	القرار 2514 (2020) 0-0-15 (أُخذ بموجب الفصل السابع)

(أ) شارك الممثل الخاص للأمين العام ومنسقة المنتدى الشهري للنساء بشأن السلام والعمليات السياسية في جنوب السودان في جلسة التداول المعقودة بالفيديو من جوبا.

جلسات التداول بالفيديو: تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان - جنوب السودان

تاريخ جلسة التداول بالفيديو	مجلس جلسة التداول بالفيديو	العنوان	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - المتنعون) ومحتوى الإجراء الكتابي
29 أيار/مايو 2020	S/2020/469	رسالة مؤرخة 29 أيار/مايو 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام وإلى الممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	القرار 2521 (2020) 12-0-3 <sup>(أ)</sup> (اتخذ بموجب الفصل السابع) S/2020/462
23 حزيران/يونيه 2020	S/2020/582	رسالة مؤرخة 25 حزيران/يونيه 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	
16 أيلول/سبتمبر 2020	S/2020/914	رسالة مؤرخة 18 أيلول/سبتمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	
15 كانون الأول/ديسمبر 2020	S/2020/1237	رسالة مؤرخة 17 كانون الأول/ديسمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	

(أ) المؤيدون: إسبانيا، ألمانيا، إندونيسيا، بلجيكا، تونس، الجمهورية الدومينيكية، سانت فنسنت وجزر غرينادين، فرنسا، فييت نام، المملكة المتحدة، النيجر، الولايات المتحدة، المعارضون: لا أحد؛ المتنعون عن التصويت: الاتحاد الروسي، جنوب أفريقيا، الصين.

## 9 - توطيد السلام في غرب أفريقيا

تقرير الأمين العام عن أنشطة المكتب وركّز على تصاعد الهجمات الإرهابية ضد الأهداف المدنية والعسكرية. وأشار إلى أن الحكومات والجهات الفاعلة المحلية والمنظمات الإقليمية والمجتمع الدولي تحتشد في جميع أنحاء غرب أفريقيا ومنطقة الساحل للتصدي للإرهاب والتطرف العنيف، ودعا القادة على المستوى الإقليمي ودون الإقليمي إلى الوفاء بالتعهدات التي قطعت لكفالة تقديم أكثر أشكال الدعم فعالية للحكومات في المنطقة. وأشار أيضا إلى أن الاشتباكات بين المزارعين والرعاة من أكثر النزاعات المحلية عنفا في المنطقة، وقد تفاقمت بسبب تغير المناخ. وعلى الرغم من الاتجاهات المقلقة على الصعيد الأمني، أبرزَ الممثل الخاص للتطورات السياسية الإيجابية في أجزاء كثيرة من غرب أفريقيا ومنطقة الساحل، ولا سيما فيما يتعلق بالحوار مع المواطنين عبر الأطياف السياسية وإجراء الانتخابات. وذكر أن المظالم التي لا تُحلّ وعمليات المصالحة الوطنية غير المكتملة والشعور بأن المؤسسات والعمليات يجري التلاعب بها لتحقيق مكاسب سياسية هي أمور تتطوي على خطر اندلاع التوترات ومظاهر العنف السياسي. وفي هذا الصدد، أفاد بأن المكتب سيواصل خلال الأشهر المقبلة العمل عن كثب مع جميع أصحاب المصلحة الوطنيين والشركاء الإقليميين، ولا سيما الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، لتعزيز توافق الآراء والشمول في جميع الانتخابات المقرر إجراؤها في المنطقة.

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقد المجلس ثلاث جلسات في إطار البند المعنون "توطيد السلام في غرب أفريقيا". واتخذت واحدة من تلك الجلسات شكل إحاطة وعقدت جلستان لاتخاذ قرار<sup>(239)</sup>. ويرد في الجدول 1 أدناه مزيد من المعلومات عن الجلسات، بما فيها معلومات عن المدعوين والمتكلمين والنتائج. وبالإضافة إلى ذلك، عقد أعضاء المجلس جلسة تداول بالفيديو فيما يتعلق بهذا البند<sup>(240)</sup>. ويرد في الجدول 2 أدناه مزيد من المعلومات عن جلسة التداول بالفيديو. وبالإضافة إلى الجلسات الحضورية ولسات التداول المعقودة بالفيديو، عقد أعضاء المجلس مشاورات غير رسمية للمجلس بكامل هيئته لمناقشة البند<sup>(241)</sup>.

وفي 8 كانون الثاني/يناير<sup>(242)</sup>، استمع المجلس إلى إحاطة من الممثل الخاص للأمين العام لغرب أفريقيا ومنطقة الساحل ورئيس مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا ومنطقة الساحل. وعرض في إحاطته

(239) لمزيد من المعلومات عن شكل الجلسات، انظر الجزء الثاني، القسم الثاني.

(240) لمزيد من المعلومات عن الإجراءات وأساليب العمل التي وُضعت خلال جائحة كوفيد-19، انظر الجزء الثاني.

(241) انظر A/75/2، الجزء الثاني، الفصل 32. وانظر أيضاً S/2020/258.

(242) انظر S/PV.8698.